

## قرارات

### **وزارة الدفاع والإنتاج الحربي**

**قرار رقم ١٣٣ لسنة ٢٠١٧**

بشأن تأجيل تجنييد الطلبة الملتحقين للدراسة

بكلية العلوم لذوى الاحتياجات الخاصة - جامعة بنى سويف

### **القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربي**

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون الخدمة العسكرية والوطنية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء جامعة بنى سويف

وتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٥٦ لسنة ٢٠١٦ بإنشاء كلية العلوم

لذوى الاحتياجات الخاصة - جامعة بنى سويف؛

وعلى قرار وزير الدولة للشئون الحربية رقم ٨٨٣ لسنة ١٩٦٠ بشأن الكليات والمعاهد

ومدارس التي يسرى عليها أحكام المادة (٨) من القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠

في شأن قانون الخدمة العسكرية والوطنية؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي ورئيس المجلس الأعلى للجامعات

- رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٦ بشأن إصدار اللائحة الداخلية لكلية علوم ذوى الاحتياجات الخاصة -

جامعة بنى سويف وبده الدراسة بالكلية اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٧/٢٠١٦؛

وبناءً على ما تقدمت به هيئة التنظيم والإدارة للقوات المسلحة؛

**قرار:**

**(المادة الأولى)**

يُضاف البند التالي إلى الكشف رقم (١) المرفق بالقرار الوزاري رقم ٨٨٣ لسنة ١٩٦٠

المشار إليه على النحو التالي :

**( كلية العلوم لذوى الاحتياجات الخاصة - جامعة بنى سويف :**

الدرجة العلمية المنوحة (درجة البكالوريوس) .

١ - قسم الإعاقة السمعية .

٢ - قسم الإعاقة البصرية .

٣ - قسم الإعاقة العقلية .

٤ - قسم صعوبات التعلم .

٥ - قسم الموهبة .

٦ - قسم اضطراب التوحد .

٧ - قسم اضطرابات اللغة والاتصال .

**(المادة الثانية)**

على مدير إدارة التجنيد والتعبئة تنفيذ هذا القرار .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار في ملحق الجريدة الرسمية (الواقع المصرية) ،

ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر بوزارة الدفاع في ٢٣ من رمضان سنة ١٤٣٨ هـ ( المافق ٢٠١٧/٦/١٨ م ) .

القائد العام للقوات المسلحة

وزير الدفاع والإنتاج الحربي

**فريق أول / صدقى صبحى**